

شركة لجام للرياضة  
اجتماع الجمعية العامة (غير عادية)  
(الاجتماع الأول)

الخميس 29 إبريل 2021م

توضيح	بند
يسر مجلس إدارة شركة لجام للرياضة (وقت اللياقة) (الشركة) دعوة مساهمي الشركة إلى حضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية (الاجتماع الأول)، يوم الخميس بتاريخ 17 رمضان 1442هـ الموافق 29 أبريل 2021م في تمام الساعة 9:30 مساءً، والذي سيعقد عن طريق وسائل التقنية الحديثة باستخدام منظومة تداولاتي، وذلك حرصاً على سلامة الجميع وضمن دعم الجهود والإجراءات الوقائية والاحترازية من قبل الجهات الصحية المختصة وذات العلاقة للتصدي لجائحة فيروس كورونا الجديد (-COVID-19)، وامتداداً للجهود المتواصلة التي تبذلها كافة الجهات الحكومية في المملكة العربية في اتخاذ التدابير الوقائية اللازمة لمنع انتشاره، وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:	مقدمة
مقر الشركة الرئيسي، طريق الثمامة، حي الغدير، الرياض	مدينة و مكان انعقاد الجمعية العامة
<a href="http://www.tadawulaty.com.sa">http://www.tadawulaty.com.sa</a>	رابط بمقر الاجتماع
17-09-1442 الموافق 29-04-2021	تاريخ انعقاد الجمعية العامة
21:30	وقت انعقاد الجمعية العامة
يحق لكل مساهم من المساهمين المقيدين في سجل مساهمي الشركة لدى مركز الإيداع بنهاية جلسة التداول التي تسبق اجتماع الجمعية العامة حضور اجتماع الجمعية وبحسب الأنظمة واللوائح.	حق الحضور
يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحاً إذا حضره مساهمين يمثلون نصف رأس المال على الأقل.	النصاب اللازم لانعقاد الجمعية
1. التصويت على تقرير مجلس الإدارة للعام المالي المنتهي في 2020/12/31م. 2. التصويت على تقرير مراجع حسابات الشركة عن العام المالي المنتهي في 2020/12/31م. 3. التصويت على القوائم المالية عن العام المالي المنتهي في 2020/12/31م. 4. التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن العام المالي المنتهي في 2020/12/31م. 5. التصويت على صرف مبلغ 2,200,360 ريال مكافآت وتعويضات لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2020/12/31م. 6. التصويت على تعيين مراجع حسابات الشركة من بين المرشحين بناء على توصية لجنة المراجعة، وذلك لفحص ومراجعة وتدقيق القوائم المالية للربع الثاني والثالث والرابع	جدول أعمال الجمعية

والسنوي من العام المالي 2021م والربع الأول لعام 2022م وتحديد أتعابه.

7. التصويت على الأعمال والعقود التي ستتم بين الشركة وعضو مجلس الإدارة الأستاذ حمد بن علي الصقري، والتي لعضو مجلس الإدارة الأستاذ/ حمد بن علي الصقري مصلحة مباشرة فيها ولعضو مجلس الإدارة الأستاذ/ علي بن حمد الصقري مصلحة غير مباشرة فيها، ولعضو مجلس الإدارة الأستاذة/ حصة بنت حمد الصقري مصلحة غير مباشرة فيها، وهي عبارة عن عقد ايجار الأرض التي يقع عليها المركز الرئيسي للشركة وقد تم هذا التعامل بناء على أسس تجارية ودون شروط تفضيلية، علماً بأن قيمة التعاملات في عام 2020م كانت 3,400,000 ريال. (مرفق)

8. التصويت على الأعمال والعقود التي ستتم بين الشركة ومجموعة الصقري والتي لعضو مجلس الإدارة حمد بن علي الصقري مصلحة مباشرة فيها، والتي لعضو مجلس الإدارة الأستاذ/ حمد بن علي الصقري مصلحة مباشرة فيها ولعضو مجلس الإدارة الأستاذ/ علي بن حمد الصقري مصلحة غير مباشرة فيها، ولعضو مجلس الإدارة الأستاذة/ حصة بنت حمد الصقري مصلحة غير مباشرة فيها وهي عبارة عن عقد مبيعات الشركات، وقد تم هذا التعامل بناءً على أسس تجارية ودون شروط تفضيلية، علماً بأن قيمة التعاملات في عام 2020م كانت 143,171 ريال. (مرفق)

9. التصويت على تفويض مجلس الإدارة بتوزيع أرباح مرحلية على المساهمين بشكل نصف سنوي أو ربع سنوي عن العام المالي 2021م.

10. التصويت على تفويض مجلس الإدارة بصلاحية الجمعية العامة غير العادية بالترخيص الوارد في الفقرة (1) من المادة الحادية والسبعون من نظام الشركات، وذلك لمدة عام من تاريخ موافقة الجمعية العامة غير العادية أو حتى نهاية دورة مجلس الادارة المفوض أيهما أسبق، وفقاً للشروط الواردة في الضوابط والاجراءات التنظيمية الصادرة تنفيذاً لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة

11. التصويت على سياسة معايير الأعمال المنافسة. (مرفق)

12. التصويت على سياسات ومعايير وإجراءات المحددة للعضوية في مجلس الإدارة. (مرفق)

<p>13. التصويت على تعديل المادة (3) من نظام الشركة الأساس للشركة والمتعلقة بأغراض الشركة (مرفق).</p>	
<p>مرفق</p>	<p>نموذج التوكيل</p>
<p>سيكون بإمكان المساهمين المسجلين في موقع خدمات تداولتي التصويت عن بعد على بنود الجمعية ابتداءً من الساعة العاشرة صباحاً من يوم الاحد تاريخ 13 رمضان 1442هـ الموافق 25 أبريل 2021م وحتى انتهاء وقت انعقاد الجمعية، وسيكون التسجيل والتصويت في خدمات تداولتي متاحاً ومجاناً لجميع المساهمين باستخدام الرابط التالي: (www.tadawulaty.com.sa).</p>	<p>التصويت الإلكتروني</p>
<p>علماً بأن أحقية تسجيل الحضور لاجتماع الجمعية تنتهي وقت انعقاد الجمعية و أحقية التصويت على بنود الجمعية للحاضرين تنتهي عند انتهاء لجنة الفرز من فرز الأصوات.</p>	<p>احقية تسجيل الحضور والتصويت</p>
<p>وللاستفسار يرجى التواصل بإدارة علاقات المستثمرين عبر: الهاتف رقم +966 11 210 210 1015 تحويلة 212 أو على: البريد الإلكتروني investor.relations@leejam.com.sa</p>	<p>طريقة التواصل</p>

## المرفقات

## نموذج التوكيل

نموذج التوكيل غير متاح وذلك بسبب انعقاد اجتماع الجمعية عن طريق وسائل التقنية الحديثة باستخدام منظومة تداولاتي، وذلك حرصاً على سلامة المتعاملين في السوق المالية وضمن دعم الجهود والإجراءات الوقائية والاحترازية من قبل الجهات الصحية المختصة وذات العلاقة للتصدي لفايروس كورونا الجديد (COVID-19)، وامتداداً للجهود المتواصلة التي تبذلها كافة الجهات الحكومية في المملكة العربية في اتخاذ التدابير الوقائية اللازمة لمنع انتشاره.

وللاستفسار يرجى التواصل بإدارة علاقات المستثمرين عبر:  
البريد الإلكتروني: [investor.relations@leejam.com.sa](mailto:investor.relations@leejam.com.sa)  
الهاتف: +966 11 210 1015 تحويلة 212

## Proxy Form

Proxy Form is not available due to that the AGM will be conducted via modern technologies using Tadawulaty system to support the efforts and precautionary measures to prevent the spread of Coronavirus (COVID-19), and in continuation of the continuous efforts made by all government agencies in the Kingdom of Saudi Arabia to take the necessary preventive measures to prevent its spread.

For any inquiries, please contact Investor Relations at:

Email: [investor.relations@leejam.com.sa](mailto:investor.relations@leejam.com.sa)

Tel: +966 11 210 1015 Ext. 212



# تقرير لجنة المراجعة للعام المنتهي 31 ديسمبر 2020

شركة لجام للرياضة

## الفهرس

2	الملخص التنفيذي .....
3	تشكيل لجنة المراجعة .....
3	الواجبات والمسؤوليات للجنة المراجعة .....
3	✓ التقارير المالية .....
3	✓ المراجعة الداخلية .....
4	✓ المراجع الخارجي .....
4	✓ الالتزام .....
4	حضور لجنة المراجعة .....
5	مخرجات عمل لجنة المراجعة .....
5	✓ مراجعة القوائم المالية .....
5	✓ مساهمة لجنة المراجعة خلال فترة الجائحة .....
6	✓ مراجعة تقارير المراجعة الداخلية .....
6	✓ متابعة أعمال المراجعة الداخلية 2020 .....
7	✓ متابعة تدقيق تقنية المعلومات .....
7	✓ مسائل مهمة أخرى .....
8	بيئة الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر .....
8	تقييم المراجع الخارجي .....
9	الخاتمة .....



يقدم التقرير تفاصيل عن العمل الذي أنجزته لجنة المراجعة في الاضطلاع بمسؤولياتها خلال عام 2020 ويتضمن الملاحظات والتوصيات والاستنتاجات الرئيسية التي قدمتها اللجنة فيما يتعلق بالمخاطر والرقابة والحوكمة.

استعرضت اللجنة خلال عام 2020 فعالية كل من عملية التدقيق الخارجي ووظيفة المراجعة الداخلية كجزء من التحسين المستمر للتقارير المالية و البيئة الرقابية في شركة لجام. كما ركزت اللجنة بشكل خاص على مدى ملاءمة القوائم المالية لشركة لجام وذلك لضمان الامتثال لمعايير المحاسبة الدولية وإعداد التقارير المالية السارية إلى جانب الانظمة واللوائح ذات الصلة في المملكة العربية السعودية . لم تظهر عمليات المراجعة المشار إليها أي ملاحظات جوهرية تؤثر على مدى عدالة وشفافية القوائم المالية ، كما أن القوائم المالية للشركة تقدم المعلومات اللازمة للمساهمين.

وقد عقدت اللجنة عدد سبعة اجتماعات في العام 2020 مع فريق المراجعة الداخلية وموظفي الإدارة الرئيسيين والمراجع الخارجي ؛ وذلك لمراجعة الرقابة الداخلية ونظام الامتثال وإدارة المخاطر. كما أجرى رئيس لجنة المراجعة مناقشات مع مجلس الإدارة لإيصال الملاحظات ذات المخاطر العالية وذلك لضمان معالجتها في الوقت المناسب تماشياً مع أفضل ممارسات إدارة المخاطر ونظام الرقابة الداخلية.

كما يوضح التقرير المزيد من التفصيل في عمل المراجعة الداخلية إلى جانب مخاطر الملاحظات ذات الصلة التي تمت مراجعتها والرد عليها في الوقت المناسب من قبل اللجنة لضمان إدارة المخاطر الرئيسية في الوقت المناسب.

## تشكيل لجنة المراجعة

تتكون لجنة المراجعة في لجام من ثلاثة أعضاء مستقلين وغير تنفيذيين (عضو مجلس الإدارة المستقل هو رئيس لجنة المراجعة وعضوين مستقلين خارجيين) وذلك بتاريخ 31 ديسمبر 2019م والذي تم تعيينهم لمدة ثلاث سنوات مالية تنتهي بتاريخ 9 ديسمبر 2021. كما يوجد من بين أعضاء اللجنة عضواً واحداً متخصص في الشؤون المالية. وتعمل اللجنة بموجب القواعد والإجراءات المحددة في ميثاق لجنة المراجعة المعتمد من قبل مجلس الإدارة، وفيما يلي أسماء أعضاء لجنة المراجعة اعتباراً من 31 ديسمبر 2019؛

الاسم	المنصب	تاريخ التعيين
د. محمد الكناني**	رئيس اللجنة	09 ديسمبر 2018
الأستاذ عبدالعزيز الحيدري	عضو اللجنة	09 ديسمبر 2018
الأستاذ وسام الفريحي	عضو اللجنة	09 ديسمبر 2018

\*\* التحق د. محمد الكناني بلجنة المراجعة في تاريخ 24 سبتمبر 2018 كعضو وتم انتخابه كرئيس لجنة المراجعة خلال اجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقد في تاريخ 9 ديسمبر 2018.

## الواجبات والمسؤوليات للجنة المراجعة

تندرج المسؤوليات الرئيسية للجنة المراجعة حول مساعدة المجلس في تحقيق مسؤولياته الاشرافية فيما يتعلق بالتقارير المالية، وفعالية نظام إدارة المخاطر والرقابة الداخلية، والالتزام بالمتطلبات والقوانين الخارجية، ومراقبة المؤهلات والخبرات والموارد والاستقلالية للمراجعيين الداخليين والمراجعيين الخارجيين وتقييم أداء وفعالية المراجعيين الداخليين والمراجعيين الخارجيين بشكل سنوي. كما تساعد لجنة المراجعة في تحقيق أهداف الشركة وحماية مصالح المساهمين والمستثمرين.

يتلخص دور اللجنة في التالي:

### ✓ التقارير المالية

- دراسة القوائم المالية الأولية والسنوية للشركة قبل عرضها على مجلس الإدارة وإبداء رأيها والتوصية في شأنها؛ لضمان نزاهتها وعدالتها وشفافيتها.
- إبداء الرأي الفني بناءً على طلب مجلس الإدارة فيما إذا كان تقرير مجلس الإدارة والقوائم المالية للشركة عادلة ومتوازنة ومفهومة وتتضمن المعلومات التي تتيح للمساهمين والمستثمرين تقييم المركز المالي للشركة وأدائها ونموذج عملها واستراتيجيتها.
- دراسة أي مسائل مهمة أو غير مألوفة تتضمنها التقارير المالية.
- البحث بدقة في أي مسائل يثيرها المدير المالي للشركة أو من يتولى مهام أو مسؤول الالتزام في الشركة أو المراجع الخارجي.
- التحقق من التقديرات المحاسبية في المسائل الجوهرية الواردة في التقارير المالية.
- دراسة السياسات المحاسبية المتبعة في الشركة وإبداء الرأي والتوصية لمجلس الإدارة في شأنها.

### ✓ المراجعة الداخلية

- دراسة ومراجعة نظم الرقابة الداخلية والمالية وإدارة المخاطر في الشركة.
- دراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملاحظات الواردة فيها.
- الرقابة والإشراف على أداء وأنشطة إدارة المراجعة الداخلية في الشركة؛ للتحقق من توافر الموارد اللازمة وفعاليتها في أداء الأعمال والمهام المنوطة بها.

- التوصية لمجلس الإدارة بتعيين مدير وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية أو المراجع الداخلي واقتراح مكافأته.

#### ✓ المراجع الخارجي

- التوصية لمجلس الإدارة بترشيح المراجع الخارجي وعزله وتحديد أتعابه وتقييم أدائه، بعد التحقق من استقلاله ومراجعة نطاق عمله وشروط التعاقد معه.
- التحقق من استقلال المراجع الخارجي وموضوعية وعدالة ، ومدى فعالية أعمال المراجعة، مع الأخذ في الاعتبار القواعد والمعايير ذات الصلة.
- مراجعة خطة المراجع الخارجي للشركة وأعماله ، والتحقق من عدم تقديمه أعمالاً فنية أو إدارية تخرج عن نطاق أعمال المراجعة، وإبداء مريئتها حيال ذلك.
- الإجابة عن استفسارات مراجع حسابات الشركة.
- دراسة تقرير مراجع الحسابات وملاحظاته على القوائم المالية ومتابعة ما اتخذ بشأنها.

#### ✓ الالتزام

- مراجعة نتائج تقارير الجهات الرقابية والتحقق من اتخاذ الشركة الإجراءات اللازمة بشأنها.
- التحقق من التزام الشركة بالأنظمة واللوائح والسياسات والتعليمات ذات العلاقة.
- مراجعة العقود والتعاملات المقترح أن تجريها الشركة مع الأطراف ذوي العلاقة، وتقديم مريئتها حيال ذلك إلى مجلس الإدارة.
- رفع ما تراه من مسائل ترى ضرورة اتخاذ إجراء بشأنها إلى مجلس الإدارة، وإبداء توصياتها بالإجراءات التي يتعين اتخاذها.

#### حضور لجنة المراجعة

عقدت لجنة المراجعة سبعة اجتماعات خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2020. حضور الأعضاء وفقاً لسجل الحضور على النحو التالي:

تاريخ الاجتماع							الاسم	طبيعة العضوية	الفترة
18 نوفمبر 2020 م	29 أكتوبر 2020 م	20 أغسطس 2020 م	26 يوليو 2020 م	14 مايو 2020 م	18 مارس 2020 م	24 فبراير 2020 م			
✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	د. محمد الكناني	رئيس	24 سبتمبر 2018 حتى تاريخه
✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	الأستاذ عبدالعزيز الجيدري	عضو	9 ديسمبر 2018 حتى تاريخه
✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	الأستاذ وسام الفريحي	عضو	9 ديسمبر 2018 حتى تاريخه

قد تم الالتزام بالنصاب القانوني في جميع اجتماعات اللجنة وذلك طبقاً للوائح حوكمة الشركات ونظام الشركات. كما أن جميع قرارات اللجنة تم التوصية عليها واعتمادها بالإجماع من قبل جميع أعضاء اللجنة ولم يكن هناك تصويت معارض في أي من القرارات.

## مخرجات عمل لجنة المراجعة

عملت لجنة المراجعة خلال عام 2020 على تنفيذ الأنشطة للوفاء بمسؤولياتها في ظل الحوكمة وتعزيز الضوابط الداخلية. هذه الأنشطة مفصلة كالتالي:

### ✓ مراجعة القوائم المالية

ناقشت اللجنة خلال السنة المالية 2020 السياسات المحاسبية والتقديرات والأحكام المستخدمة ، مع الأخذ في الاعتبار تأثير هذه العوامل على المركز المالي لشركة لجام ومدى ملاءمتها لطبيعة نشاط الشركة.

يوضح الجدول أدناه القوائم المالية التي تمت مراجعتها من قبل اللجنة خلال الفترة:

فترة القوائم المالية
السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2020
الربع المنتهي في 30 سبتمبر 2020
الربع المنتهي في 30 يونيو 2020
الربع المنتهي في 31 مارس 2020

درست لجنة المراجعة القوائم المالية المذكورة أعلاه إلى جانب التقديرات والمعالجات المحاسبية الجوهرية خلال العام والتي أوصت المجلس بشأنها. البنود الرئيسية التي تم استعراضها هي؛

- الاعتراف بالإيراد.
- النسب الرئيسية لمراقبة الأداء المالي والموائيق المصرفية .
- التزامات الإيجار.
- توقعات التدفق النقدي.
- الآثار المترتبة لكوفيد-19 على تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية IFRS16.
- شطب الأصول غير المالية حسب المعيارين IAS-16 و IAS-36.
- الآثار المترتبة لكوفيد-19 على حالة السيولة .
- الآثار المالية والقانونية للموائيق المصرفية.
- تقييم اضمحلال الأصول و تحديد وحدة توليد النقد.

### ✓ مساهمة لجنة المراجعة خلال فترة الجائحة

قامت لجنة المراجعة بالتأكد من قيام الإدارة التنفيذية باتخاذ الإجراءات الملائمة أثناء الجائحة والتي نتج عنها القرار الحكومي بالإغلاق وذلك من الربع الأول من عام 2020 والآثار المالية المترتبة عليها ، وذلك كما يلي:

- التخطيط المالي بناء على عدة سيناريوهات وذلك في حال تمديد الإغلاق لإدارة حالة السيولة بشكل فعال.
- كفاية إعادة التمويل من المؤسسات المالية لمواجهة الحالات الطارئة للشركة وتفادي تكاليف القروض غير الضرورية.


- الإدارة الفعالة للتدفق النقدي للشركة من خلال التنسيق مع الجهات الحكومية والمؤسسات المالية فيما يخص إعفاء/تأجيل المدفوعات إلى حين انتهاء الجائحة.
- العمل على استراتيجية تقليل الإرباك للعمليات التشغيلية خلال الجائحة بالأخص المشاريع الجاري تنفيذها لتفادي زيادة التكاليف ، و شراء الإمدادات الضرورية من خلال التنسيق مع الموردين وغيرهم.
- العمل على استراتيجية لضمان الالتزام باللوائح الحكومية بالأخص لوائح الأمن والسلامة والالتزام بالإجراءات الاحترازية وذلك لتفادي أي غرامات مالية وإرباك للعمليات التشغيلية.

#### ✓ مراجعة تقارير المراجعة الداخلية

قامت لجنة المراجعة بمراجعة تقارير المراجعة الداخلية وتقديم المشورة إلى الإدارة التنفيذية بشأن نتائج التدقيق وإجراءات المعالجة التصحيحية. يوضح الجدول أدناه عمليات المراجعة التي تم الانتهاء منها في عام 2020:


#	الإدارة	نطاق المراجعة الداخلية
1	الصيانة	التشغيلية
2	ضريبة القيمة المضافة	المالية
3	المستودعات	التشغيلية والمالية
4	المبيعات وحساب المدين	التشغيلية والمالية
5	عمليات الأندية	التشغيلية
6	تقنية المعلومات (متابعة)	تقنية المعلومات

فيما يلي ملخص الملاحظات بناء على المخاطر في كل عملية:



#### ✓ متابعة أعمال المراجعة الداخلية 2020

استعرضت اللجنة أعمال التدقيق الداخلي لعام 2020 والصعوبات الرئيسية التي تواجه الإدارة. كما عملت اللجنة على ضمان تنفيذ العمل على النحو المطلوب. فيما يلي ملخص للأعمال الرئيسية للجنة فيما يتعلق بمتابعة أعمال المراجعة الداخلية لعام 2020.



### متابعة تدقيق تقنية المعلومات ✓


مع الأخذ في الاعتبار المخاطر التكنولوجية الناشئة ، تم الاستعانة خلال عام 2019 بشركة ارنست ويونغ لتدقيق تقنية المعلومات . تم تقديم جميع النتائج إلى اللجنة واستندت الخطة التصحيحية على توصية اللجنة بناءً على أولويات المخاطر. فيما يلي ملخص للملاحظات :

#### ملخص ملاحظات المراجعة الداخلية في جميع نطاقات المراجعة

استنادا على مراجعتنا للنطاقات الاربعة الخاصة بمراجعة التقنية، فقد وجدنا 131 ملاحظة. الملاحظات مصنفة وفقا لتصنيف المخاطر العملية ( مرتفع، متوسط، منخفض)

المرحلة	مرتفع	متوسط	منخفض
1 مراجعة تقنية المعلومات	12	23	6
2 مراجعة مابعد التنفيذ لنظام (oracle) نموذج المالية	4	4	2
3 مراجعة سرية المعلومات (فحص الاختراق والضعف الداخلي والخارجي)	18	29	21
4 مراجعة الضوابط الامنية للشبكة	3	7	2

فيما يلي نتائج متابعة تدقيق تقنية المعلومات بواسطة المراجعة الداخلية لعام 2020:



تم اغلاق 126 ملاحظة بينما لاتزال 5 ملاحظات تحت الإجراء وذلك من بين مجموع 131 ملاحظة حسب تقرير مشروع تدقيق تقنية المعلومات.

### مسائل مهمة أخرى ✓

اجتمعت لجنة المراجعة مع إدارة المراجعة الداخلية والإدارة التنفيذية ، حيث تمت مناقشة آخر التطورات ومتابعة الأمور المهمة:

- مراجعة واعتماد ومراقبة خطة المراجعة الداخلية والتأكد من توفر الموارد اللازمة لتنفيذها.
- مصفوفة تفويض الصلاحيات.
- السياسات والإجراءات ضد الغش و الاحتيال.

- سياسة المشتريات.
- المخاطر التنظيمية المحتملة فيما يخص كوفيد-19.
- المخاطر المحتملة والضوابط على أمن بيانات المشتركين.
- دعم المراجعة الداخلية وضمان استقلاليتها وتزويدها بجميع الصلاحيات التي تسمح لها بالقيام بعملها.

## بيئة الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر

راجعت اللجنة سجل المخاطر إلى جانب نظام الضوابط الداخلية لشركة لجام لضمان أن هذه الأنظمة كافية للتخفيف من المخاطر العالية بما يتماشى مع أفضل الممارسات واحتياجات العمل ولوائح حوكمة الشركات لهيئة السوق المالية.

تدرك اللجنة أن الشركة قد اعتمدت نظام الرقابة الداخلية المصمم لمراقبة نشاطات الشركة وتوفير ضمان معقول بشأن كفاءة وفعالية هذه الضوابط ويشمل ذلك التقارير المالية ، والالتزام بالأنظمة والقوانين المعمول بها ، والكفاءة و الفعالية التشغيلية . وتأكدت اللجنة بشكل معقول أيضاً من أن أعمال التدقيق الداخلي تركز على التخفيف من المخاطر الرئيسية وأن ملاحظات المراجعة الداخلية تعالجها الإدارة.

خلال العام ، تم تحديث وتحسين أنظمة الرقابة الداخلية كجزء من برنامج التحسين المستمر ، حيث تم إجراء التحسينات الرئيسية على السياسات الداخلية للامتثال لمتطلبات هيئة السوق المالية بناءً على توصية لجنة المراجعة. فيما يلي الخطوات التي اتخذتها اللجنة لتحسين الضوابط الداخلية:

- مراجعة لسجل المخاطر لإدارة المخاطر الجديدة وتقييم فعالية الضوابط على مستوى العملية.
- تحديث في مصفوفة تفويض الصلاحيات بما يتماشى مع التغيير في هيكل الشركة.

## تقييم المراجع الخارجي

تقوم لجنة المراجعة بمسؤولية الإشراف على علاقة لجام بالمراجع الخارجي بما في ذلك مراجعة جودة وفعالية أدائهم وخطتهم وعملية التدقيق الخارجي واستقلاليتهم وتعيينهم والعروض المالية للمراجعة الخاصة بهم.

تلقت اللجنة خطاب من شركة PWC مفادها أنها مستقلة وأكدت أنها ليست على علم بأي علاقات بين لجام و PWC أو بين PWC وأي أشخاص في أدوار الرقابة على التقارير المالية في لجام والتي قد تؤثر على استقلاليتها.

راجعت اللجنة تقارير المراجع الخارجي بشأن ذلك بناءً على آراء غير مشروطة بشأن القوائم المالية السنوية والربعية بالإضافة إلى خطاب تمثيل الإدارة.


قامت اللجنة بتقييم عروض التدقيق الخارجي لعام 2021 ، وأوصت بمراجعة مرشحين واعتمادهما في اجتماع الجمعية العامة للمساهمين.

## الخاتمة

تمكنت لجنة المراجعة من القيام بعملها في شركة لجام للوفاء بمسؤولياتها المناطة بها في ظل ظروف غير مقيدة.

بالإشارة إلى القوائم المالية ، و بناءً على المعلومات المتوفرة لديها وبناءً على مراجعة تقارير التدقيق الداخلي ، والرأي غير المشروط الصادر عن المراجع الخارجي ومراجعة الوثائق التي تعتبر ضرورية ، لم تجد اللجنة ما يقدح في عدالة وشفافية القوائم المالية الربعية والسنوية للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2020.

بالإشارة إلى الضوابط الداخلية ، فإن لجنة المراجعة ترى بأن النظام الرقابي في الشركة قد حقق العديد من التحسينات في فعاليات إجراءات الرقابة المختلفة في الشركة خلال العام، ولا يزال التطوير مستمراً . ولم ترى اللجنة أي ملاحظات جوهرية حول عدم فعالية الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر لضمان الالتزام بالمتطلبات التنظيمية ومتطلبات الحوكمة. بالإضافة إلى ذلك ، وكجزء من أفضل الممارسات ؛ يجب على الإدارة تعزيز ثقافة المخاطر بحيث يدرك جميع موظفي الشركة مسؤولياتهم فيما يتعلق بإدارة المخاطر والالتزام وبيئة الرقابة الداخلية .



د. محمد الكناني

رئيس لجنة المراجعة  
شركة لجام للرياضة



7 مارس 2021م

### تبليغ رئيس مجلس الإدارة

تبليغ رئيس مجلس الإدارة بشأن الأعمال أو العقود تكون الشركة طرفاً فيها، أو كانت فيها مصلحة لأحد أعضاء مجلس إدارة الشركة أو لكبار التنفيذيين فيها.

### تبليغ لمساهمي شركة لجام للرياضة (وقت اللياقة)

بالإشارة لمتطلبات المادة 71 من نظام الشركات وللعمل على الالتزام بما ورد فيها، تجدون أدناه تفاصيل الأعمال والعقود والتي فيها مصلحة لأعضاء مجلس إدارة الشركة أو لكبار التنفيذيين فيها:

### الأعمال والعقود التي لعضو مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها:

رئيس مجلس الإدارة / علي بن حمد بن علي الصقري					
الشروط	المدة	نوع التعامل	قيمة المعاملة (ريال سعودي)	طبيعة التعامل	الطرف ذو العلاقة
شروط الأعمال التجارية السائدة دون شروط تفضيلية	العام المالي 2020م	مصلحة غير مباشرة	143,171	عقد مبيعات الشركات	مجموعة الصقري القابضة
شروط الأعمال التجارية السائدة دون شروط تفضيلية	العام المالي 2020م	مصلحة غير مباشرة	3,400,000	عقد تأجير المركز الرئيسي (تأجير الأرض)	الأستاذ حمد بن علي الصقري

نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب / حمد بن علي بن سعود الصقري					
الشروط	المدة	نوع التعامل	قيمة المعاملة (ريال سعودي)	طبيعة التعامل	الطرف ذو العلاقة
شروط الأعمال التجارية السائدة دون شروط تفضيلية	العام المالي 2020م	مصلحة مباشرة	143,171	عقد مبيعات الشركات	مجموعة الصقري القابضة
شروط الأعمال التجارية السائدة دون شروط تفضيلية	العام المالي 2020م	مصلحة مباشرة	3,400,000	عقد تأجير المركز الرئيسي (تأجير الأرض)	الأستاذ حمد بن علي الصقري

عضو مجلس الإدارة / حصة بنت حمد بن علي الصقري					
الشروط	المدة	نوع التعامل	قيمة المعاملة (ريال سعودي)	طبيعة التعامل	الطرف ذو العلاقة
شروط الأعمال التجارية السائدة دون شروط تفضيلية	العام المالي 2020م	مصلحة غير مباشرة	143,171	عقد مبيعات الشركات	مجموعة الصقري القابضة
شروط الأعمال التجارية السائدة دون شروط تفضيلية	العام المالي 2020م	مصلحة غير مباشرة	3,400,000	عقد تأجير المركز الرئيسي (تأجير الأرض)	الأستاذ حمد بن علي الصقري

أود التأكيد ب أنه باستثناء الأعمال والعقود الموضحة أعلاه والموافق عليها من قبل مجلس الإدارة سابقاً، فإن أعضاء مجلس الإدارة ليس لديهم أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في أي عقد آخر مبرم لحساب شركة لجام للرياضة (وقت اللياقة).

رئيس مجلس الإدارة

علي بن حمد الصقري



## إلى مجلس الإدارة شركة لجام للرياضة

### تقرير حول بيان رئيس مجلس الإدارة

لقد قررنا إجراء تأكيدات محدود للبيان المرفق لمعاملات الأطراف ذات العلاقة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ فيما يتعلق بشركة لجام للرياضة ("الشركة") الذي أعده رئيس مجلس الإدارة للشركة وفقاً للمعايير المطبقة والمذكورة أدناه وذلك لتحقيق متطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات (البيان).

### الموضوع

إن موضوع تأكيداتنا المحدود هو البيان الذي أعدته إدارة الشركة ووافق عليه رئيس مجلس الإدارة المرفق بهذا التقرير والمقدم لنا.

### المعايير

إن المعايير المطبقة هي متطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات الصادر عن وزارة التجارة (٢٠١٥م-١٤٣٧هـ) والتي تنص على أنه لا يجوز لأي عضو في مجلس الإدارة (المجلس) له أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في المعاملات أو العقود المبرمة لحساب الشركة أن يصرح بهذه المصالح للحصول على وافقة الجمعية العمومية للشركة. ويجب على عضو مجلس الإدارة أن يبلغ المجلس عن هذه المصلحة وأن لا يشارك في التصويت في المجلس على اقرار هذه المعاملات أو العقود. وسوف يبلغ رئيس مجلس الإدارة الجمعية العمومية عن المعاملات والعقود التي يكون لأحد أعضاء المجلس فيها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة.

### مسؤولية الإدارة

إن إدارة الشركة مسؤولة عن إعداد البيان وفقاً للمعايير وضمان اكتماله. وتتضمن هذه المسؤولية الإعداد والتنفيذ والحفاظ على نظام الرقابة الداخلي فيما يتعلق بإعداد البيان بدون اخطاء جوهرية سواء كانت نتيجة احتيال أو خطأ.

### استقلابتنا ومراقبة الجودة

لقد التزمنا بمتطلبات استقلابية قواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، والمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة بارتباط التأكيد المحدود الخاص بنا في المملكة العربية السعودية، والذي يتضمن الاستقلابية والمتطلبات الأخرى القائمة على المبادئ الأساسية للنزاهة والموضوعية والكفاءة المهنية والعناية الواجبة والسرية والسلوك المهني.

تطبق الشركة المعيار الدولي لرقابة الجودة (١)، كما هو مقرر في المملكة العربية السعودية، وبناء عليه تحافظ الشركة على نظام شامل لرقابة الجودة بما يتضمن سياسات وإجراءات موثقة حول الالتزام بالمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات القانونية والنظامية المطبقة.

## مسؤوليتنا

ان هدفنا هو ابداء استنتاج تأكيد محدود للبيان بناء على الإجراءات التي قمنا بتنفيذها والأدلة التي حصلنا عليها. قمنا بتنفيذ تأكيدنا المحدود وفقاً للمعيار الدولي للتأكيد ٣٠٠٠ (المعدل)، "التأكيد غير أعمال المراجعة أو الفحص للمعلومات المالية السابقة" المعتمدة في المملكة العربية السعودية. يتطلب هذا المعيار أن نخطط وننفذ هذه المهمة للحصول على تأكيد محدود بشأن ما إذا لفت انتباهنا أي أمر يجعلنا نعتقد بأن الشركة غير ملتزم بمتطلبات المادة ٧١ المطبقة من نظام الشركات عند إعداد البيان، للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠.

تعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على حكمنا، بما في ذلك تقييم المخاطر مثل اخفاق الأنظمة الرقابة، سواء كانت نتيجة لاحتيايل أو خطأ. وعند القيام بأعمال تقييم الأخطار، نأخذ بعين الاعتبار نظام الرقابة الداخلي المتعلق بالتزام الشركة بمتطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات في إعداد البيان. تضمنت إجراءاتنا القيام بفحص اختياري للأدلة المؤيدة للأنظمة والرقابة فيما يتعلق بإعداد البيان وفقاً لمتطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات.

نعتقد أن الأدلة التي تم الحصول عليها كافية ومناسبة كأساس لإبداء استنتاج التأكيد المحدود الخاص بنا.

## ملخص الأعمال المنجزة

قمنا بتخطيط وتنفيذ الإجراءات التالية للحصول على تأكيد محدود حول التزام الشركة بمتطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات عند إعداد البيان:

- ناقشنا مع الإدارة عملية الحصول على أعمال وعقود مع الشركة من خلال أي من أعضاء المجلس سواء بشكل مباشر أم غير مباشر.
- حصلنا على البيان المرفق المتضمن لوائح جميع المعاملات والعقود المبرمة فيم بين أي عضو من أعضاء مجلس الشركة بشكل مباشر أو غير مباشر مع الشركة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠.
- قمنا بمراجعة محاضر اجتماعات المجلس التي تشير إلى أن أعضاء المجلس أبلغوا المجلس عن المعاملات والعقود المبرمة بواسطة عضو المجلس المعني، بشكل مباشر أو غير مباشر، وأن عضو المجلس لم يصوت على القرار الصادر في هذا الصدد خلال اجتماعات المجلس.
- قمنا بمراجعة التأكيد الذي حصلنا عليه من عضو المجلس المعني حول الأعمال والعقود التي نفذها عضو المجلس، بشكل مباشر أو غير مباشر، خلال السنة، وفي حالة الأعضاء الذين لم تكن لديهم معاملات لا بد من تأكيد انه لم تكن هناك معاملات خلال السنة.
- قمنا بمراجعة الإفصاح الوارد في الإيضاح رقم (٩) حول القوائم المالية المراجعة، والتحقق من أن كافة المعاملات والعقود مدرجة في البيان.

## القيد المتأصلة

تخضع إجراءاتنا بشأن الأنظمة والرقابة التي تتعلق بإعداد البيان وفقاً لمتطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات لقيد متأصلة، وعليه فقد تحدث أخطاء أو مخالفات لا يتم اكتشافها. علاوة على ذلك، لا يجوز الاعتماد على هذه الإجراءات كدليل لمدى فعالية الأنظمة والرقابة ضد أنشطة الاحتيايل والتواطؤ خاصة من طرف أولئك الذين يعملون في مناصب ذات سلطة أو ثقة.

ويُعد التأكيد المحدود أقل بشكل كبير في نطاقه من التأكيد المعقول بموجب المعيار الدولي للتأكيد ٣٠٠٠ (المعدل) المعتمد في المملكة العربية السعودية. ونتيجة لذلك، كانت طبيعة وتوقيت وحدود الإجراءات المبينة أعلاه لجمع أدلة ملائمة وكافية محدودة بالاختيار بالنسبة لتأكيد معقول، وبالتالي تم الحصول على تأكيد محدود يقل عن التأكيد المعقول.

لم تتضمن إجراءاتنا أعمال مراجعة أو فحص تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة أو المعايير الدولية للفحص المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وعليه فإننا لا نبدي رأي مراجعة أو فحص فيما يتعلق بكفاية الأنظمة والرقابة.

يتعلق هذا الاستنتاج فقط بالبيان للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠، ولا يجب أن يعد كتأكيد لأي تواريخ أو فترات مستقبلية، حيث قد يطرأ على الأنظمة والرقابة تغيير يمكن أن يؤثر على صحة استنتاجنا.


### استنتاج التأكيد المحدود

بناء على الأعمال الموضحة في هذا التقرير، لم يلفت انتباهنا ما يجعلنا نعتقد أن الشركة لم تلتزم، من جميع النواحي الجوهرية، بالمتطلبات من المادة ٧١ من نظام الشركات عند إعداد بيان المعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠.

### تقييد الاستخدام

تم إعداد هذا التقرير، بما يشمل استنتاجنا، لاستخدام إدارة الشركة حصراً بناءً على طلب إدارة الشركة لمساعدة ورئيس مجلس الإدارة للوفاء بالتزاماتهم تجاه الجمعية العمومية وفقاً للمادة ٧١ من نظام الشركات. لا ينبغي استخدام التقرير لأي غرض آخر أو توزيعه أو اقتباسه أو الإشارة إليه بدون موافقة مسبقة إلى أي أطراف أخرى عدا وزارة التجارة، وهيئة السوق المالية، وشركاء الشركة.

برايس وترهاوس كوبرز



عمر محمد السقا  
ترخيص رقم ٣٦٩

٨ شعبان ١٤٤٢ هـ  
(٢١ مارس ٢٠٢١)

## معايير الأعمال المنافسة

### مقدمة

طبقاً لنص المادة (72) من نظام الشركات والمادة (46) من لائحة حوكمة الشركات، تبين معايير الأعمال المنافسة هذه ("المعايير") المعايير والإجراءات المنظمة لقواعد اشتراك أعضاء مجلس الإدارة ("المجلس") لشركة لجام للرياضة ("الشركة") في أعمال منافسة. وتستند هذه المعايير إلى الأحكام ذات العلاقة الواردة في نظام الشركات، ولائحة حوكمة الشركات، والضوابط والإجراءات التنظيمية الصادرة تنفيذاً لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة، والنظام الأساس للشركة.

وقد جرى بشكل مفصل بيان أعمال الشركة والأنشطة ذات الصلة في نظامها الأساس، وهي تتمثل أساساً في تصنيع وتوزيع الأغذية والمشروبات. وسوف يتم التعامل مع حالات الأعمال المنافسة لأعضاء مجلس إدارة الشركة طبقاً لأحكام هذه المعايير.

### نطاق تطبيق معايير الأعمال المنافسة

تطبق معايير الأعمال المنافسة هذه على أعضاء مجلس إدارة الشركة.

لن تمس هذه المعايير بالواجبات الأخرى لأعضاء مجلس إدارة الشركة بموجب الأحكام ذات الصلة في سياسات الشركة الأخرى، مثل سياسة تعارض المصالح. تنطبق الالتزامات المنصوص عليها في هذه المعايير بالإضافة إلى الواجبات المنصوص عليها في تلك السياسات ويجب الالتزام بها في جميع الأوقات.

### مفهوم أعمال المنافسة

يدخل في مفهوم الاشتراك في أي عمل من أنه منافسة الشركة أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله ما يلي:

1. تأسيس عضو المجلس لشركة أو مؤسسة فردية، أو تملكه نسبة مؤثرة لأسهم أو حصص في شركة أو منشأة أخرى تزاول نشاطاً من نوع نشاط الشركة أو مجموعتها.
2. قبول عضوية مجلس إدارة شركة أو منشأة منافسة للشركة أو مجموعتها، أو تولي إدارة مؤسسة فردية منافسة أو شركة منافسة أياً كان شكلها، فيما عدا تابعي الشركة.
3. حصول العضو على وكالة تجارية أو ما في حكمها، ظاهرة كانت أو مستترة، لشركة أو منشأة أخرى منافسة للشركة أو مجموعتها.

## التنافس مع الشركة

1. لا يجوز لعضو المجلس المشاركة في أي عمل قد ينافس الشركة، أو أي من أنشطتها، كما ولا يجوز لعضو المجلس أن يكون عضواً في مجلس إدارة شركة تنافس الشركة، أو أي من أنشطتها، ما لم يحصل ذلك العضو على تفويض من الجمعية العمومية العادية.
2. يعتبر الواجب المذكور أعلاه مسؤولية شخصية لكل عضو في المجلس، وقد تعهد أعضاء المجلس بالإفصاح للمجلس، وبشكل مستمر، عن أي تغيير في منصب كل منهم.
3. عندما يرغب أي عضو بالمجلس في ممارسة عمل قد ينافس أعمال الشركة، أو أي من أنشطتها، فيجب أخذ ما يلي في الاعتبار:
  - أ. إبلاغ المجلس بالأعمال المنافسة التي يرغب في ممارستها وإثبات هذا الإبلاغ في محضر اجتماع المجلس.
  - ب. عدم اشتراك العضو صاحب المصلحة في التصويت على القرار ذي الصلة، أو في اتخاذ القرار، في اجتماع المجلس وجمعيات المساهمين.
  - ج. قيام رئيس مجلس الإدارة بإبلاغ الجمعية العامة العادية عند انعقادها بالأعمال المنافسة التي يزاولها عضو المجلس، وذلك بعد تحقق مجلس الإدارة من منافسة عضو المجلس الإدارة من منافسة عضو المجلس لأعمال الشركة أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله وفق معايير تصدرها الجمعية العامة للشركة -بناءً على اقتراح مجلس الإدارة -وتنشر في الموقع الإلكتروني للشركة، على أن يتم التحقق من هذه الأعمال بشكل سنوي
  - د. الحصول على ترخيص من الجمعية العامة العادية للشركة يسمح للعضو بممارسة الأعمال المنافسة.
4. عند تقييم منافسة عضو المجلس لأعمال الشركة، على المجلس أن يأخذ في الاعتبار ما هو آت:
  - أ. الامتداد الجغرافي للعمل المنافس لأعمال الشركة.
  - ب. فيما إذا كانت ممارسة عمل منافس ستمنع عضو المجلس من الاهتمام بمصالح الشركة.
  - ج. فيما إذا كانت الأنشطة التي سيمارسها عضو المجلس يرجح أن تؤثر بشكل ملموس على دوره كعضو بمجلس إدارة بالشركة.

5. يجب أن تقيد المداولات والقرارات، بشأن العمل المنافس لعضو المجلس، في محضر اجتماع المجلس.

6. إذا قرر مجلس الإدارة أن ثمة إخلالاً قد حدث بخصوص هذه السياسة، فسوف يكون المخالفون مسؤولين أمام السلطات القضائية المختصة عن دفع تعويض مناسب مقابل جميع الأضرار أو الخسائر التي تتكبدها الشركة في ذلك الشأن، ما لم يكن قد تم الحصول على تفويض في ذلك الخصوص من الجمعية العمومية العادية.

### إفصاح المرشح عن الأعمال المنافسة

على من يرغب في ترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة أن يفصح للمجلس وللجمعية العامة عن أي من حالات تعارض المصالح - وفق الإجراءات المقررة من الهيئة، وتشمل:

1. وجود مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة التي يرغب في الترشح لمجلس إدارتها.
2. اشتراك في عمل من شأن منافسة الشركة، أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله.

### واجبات أعضاء المجلس المشتركين في أعمال منافسة

1. على عضو المجلس ممارسة مهامه بأمانة ونزاهة، وأن يقدم مصالح الشركة على مصلحته الشخصية، وألا يستغل منصبه لتحقيق مصالح خاصة.
2. الحفاظ على سرية المعلومات ذات الصلة بالشركة وأنشطتها وعدم إفشائها إلى أي شخص.
3. تجنب حالات تعارض المصالح، وإبلاغ المجلس بحالات التعارض التي قد تؤثر في حياده عند النظر في الموضوعات المعروضة على المجلس، وعلى مجلس الإدارة عدم إشراك هذا العضو في المداولات، وعدم احتساب صوته في التصويت على هذه الموضوعات في اجتماعات مجلس الإدارة وجمعيات المساهمين.
4. يحظر على عضو مجلس الإدارة :

-التصويت على قرار مجلس الإدارة أو الجمعية العامة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة إذا كانت لمصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها.

-الاستغلال أو الاستفادة - بشكل مباشر أو غير مباشر - من أي من أصول الشركة أو معلوماتها أو الفرص الاستثمارية المعروضة عليه بصفته عضواً في مجلس الإدارة، أو المعروضة على الشركة، ويشمل ذلك الفرص الاستثمارية التي تدخل ضمن أنشطة الشركة، أو التي ترغب الشركة في الاستفادة منها، ويسري الحظر على عضو المجلس الذي يستقيل لأجل استغلال الفرص

الاستثمارية - بطريق مباشر أو غير مباشر - التي ترغب الشركة في الاستفادة منها والتي عَلم بها أثناء عضويته بمجلس الإدارة.

### رفض منح الترخيص

إذا رفضت الجمعية العامة منح الترخيص اللازم طبقاً لنص المادة (72) من نظام الشركات والمادة (46) من لائحة حوكمة الشركات، فعلى عضو مجلس الإدارة تقديم استقالته خلال المدة التي تحددها الجمعية العمومية، وإلا فسوف تعتبر عضويته بالمجلس قد انتهت، ما لم يقرر العضو الانسحاب من ذلك العقد أو الصفقة أو المشروع المنافس، أو توفيق أوضاعه طبقاً لنظام الشركات ولوائحه التنفيذية، وذلك قبل انقضاء المهلة المحددة من قبل الجمعية العامة.

### حوكمة المعايير


سوف تكون لجنة المكافآت والترشيحات مسؤولة عن القيام دورياً بمراجعة هذه المعايير وفقاً للفقرة (7) من المادة (65) من لائحة حوكمة الشركات، وكذلك تقييم فاعليتها في تحقيق أغراضها.

### النشر والتعديل

يعمل بما جاء في هذه المعايير ويتم الالتزام بها من قبل الشركة، اعتباراً من تاريخ اعتمادها من الجمعية العامة العادية للمساهمين، كما يجب نشرها على موقع الشركة الإلكتروني لتمكين المساهمين وأصحاب المصالح وعامة الجمهور من الاطلاع عليها.

يتم مراجعة محتوى هذه المعايير حسب الحاجة بناءً على توصية من المجلس ويتم اعتماد التعديلات من قبل الجمعية العامة العادية للمساهمين.



	<b>سياسة المعايير والإجراءات المحددة للعضوية في مجلس الإدارة</b>	<b>صفحة ( 1 ) من صفحة (5)</b>	
		<b>0000/00/00</b> قرار الجمعية العامة غير العادية لشركة لجام للرياضة بالموافقة على هذه السياسات	<b>التاريخ</b>

**شركة لجام للرياضة**  
**LEEJAM SPORTS COMPANY**  
 شركة مساهمة سعودية  
 Saudi Joint Stock Company  
 رأس المال : 523,833,610 ريال مدفوع بالكامل  
 Capital 523,833,610 fully paid  
 س.ت. رقم . 1010337986 C.R.No.

## سياسة المعايير والإجراءات المحددة للعضوية في مجلس الإدارة

### مقدمة:


تم إعداد سياسة المعايير والإجراءات المحددة للعضوية في مجلس إدارة شركة لجام للرياضة ("الشركة") تطبيقاً لأحكام الفقرة (3) من المادة الثانية والعشرون من لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم (8-6-2017) وتاريخ 1438/5/16 هـ الموافق 2017/2/13م ("لائحة الحوكمة")، التي تنص على أنه يدخل ضمن مهام مجلس الإدارة ("المجلس") واختصاصاته "إعداد سياسات ومعايير وإجراءات واضحة ومحددة للعضوية في المجلس- بما لا يتعارض مع الأحكام الإلزامية في لائحة الحوكمة- ووضعها موضع التنفيذ بعد إقرار الجمعية العامة لها".

وتستند هذه السياسات والمعايير والإجراءات الخاصة بالعضوية في المجلس الشركة إلى نظام الشركات ولائحة الحوكمة والنظام الأساس للشركة.

### أولاً: سياسات ومعايير العضوية في مجلس إدارة الشركة:

- 1) ألا يكون المرشح لعضوية المجلس قد سبق إدانته بجريمة مخلة بالشرف والأمانة، وألا يكون معسراً أو مفلساً أو أصبح غير صالح لعضوية المجلس وفقاً لأي نظام أو تعليمات سارية في المملكة.
- 2) ألا يشغل عضو المجلس عضوية المجلس أكثر من خمس شركات مساهمة مدرجة في السوق المالية في آن واحد.
- 3) ألا يكون المرشح موظفاً حكومياً.
- 4) أن يكون المرشح من ذوي الكفاية المهنية ممن تتوافر فيهم الخبرة والمعرفة والمهارة والاستقلال اللازم، بما يمكنه من ممارسة مهامه بكفاءة واقتدار.
- 5) أن تتوافر في المرشح القدرة على القيادة: وذلك بأن يتمتع بمهارات قيادية تؤهله لمنح الصلاحيات بما يؤدي إلى تحفيز الأداء وتطبيق أفضل الممارسات في مجال الإدارة الفاعلة والتقيد بالقيم والأخلاق المهنية.
- 6) أن يتمتع المرشح بالكفاءة: وذلك بأن تتوافر فيه المؤهلات العلمية، والمهارات المهنية، والشخصية المناسبة، ومستوى التدريب، والخبرات العملية ذات

- الصلة بأنشطة الشركة الحالية والمستقبلية أو بالإدارة أو الاقتصاد أو المحاسبة أو القانون أو الحوكمة، فضلاً عن الرغبة في التعلم والتدريب.
- (7) أن تتوفر في المرشح القدرة على التوجيه: وذلك بأن تتوفر فيه القدرات الفنية، والقيادية، والإدارية، والسرعة في اتخاذ القرار، واستيعاب المتطلبات الفنية المتعلقة بسير العمل، وأن يكون قادراً على التوجيه الاستراتيجي والتخطيط والرؤية المستقبلية الواضحة.
- (8) أن تكون لدى المرشح المعرفة المالية: وذلك بأن يكون قادراً على قراءة البيانات والتقارير المالية وفهماها.
- (9) أن يتمتع المرشح باللياقة الصحية: وذلك بأن لا يكون لديه مانع صحي يعرقله عن ممارسة مهامه واختصاصاته، وتوافر المقومات الشخصية والمهنية اللازمة لأداء مهامه بشكل فاعل.
- (10) أن يتمتع المرشح بالقدرة على التواصل الفاعل والتفكير الاستراتيجي.
- (11) أن يلتزم المرشح لعضوية المجلس بمبادئ الصدق والأمانة والولاء والعناية والاهتمام بمصالح الشركة والمساهمين وتقديمها على مصلحته الشخصية، ويكون الصدق بأن تكون علاقة عضو المجلس بالشركة علاقة مهنية صادقة، والإفصاح للشركة عن أي معلومات مؤثرة قبل تنفيذ أي صفقة أو عقد مع الشركة أو إحدى شركاتها التابعة، بينما يتحقق الولاء في تجنب التعاملات التي تنطوي على تعارض في المصالح مع التحقق من عدالة التعامل ومراعات الأحكام الخاصة بتعارض المصالح الواردة في لائحة الحوكمة ، أما العناية والاهتمام فتكون بأداء الواجبات والمسؤوليات الواردة في نظام الشركات ونظام السوق المالية والنظام الأساس للشركة والأنظمة الأخرى ذات العلاقة.
- (12) ألا تكون له مصلحة أو يشترك في أي عمل من شأنه منافسة أعمال أو أنشطة الشركة (باستثناء ما هو مسموح به بموجب الأنظمة واللوائح المعمول بها والنظام الأساس وسياسة تعارض المصالح).
- (13) مراعاة التنوع في التأهيل العلمي والخبرة العملية، ومنح الأولوية في الترشيح للاحتياجات المطلوبة من أصحاب المهارات المناسبة لعضوية المجلس.

	<b>سياسة المعايير والإجراءات المحددة للعضوية في مجلس الإدارة</b>	<b>صفحة ( 3 ) من صفحة (5)</b>	
		<b>0000/00/00</b> قرار الجمعية العامة غير العادية لشركة لجام للرياضة بالموافقة على هذه السياسات	<b>التاريخ</b>

**شركة لجام للرياضة**  
**LEEJAM SPORTS COMPANY**  
 شركة مساهمة سعودية  
 Saudi Joint Stock Company  
 رأس المال : 523,833,610 ريال مدفوع بالكامل  
 Capital 523,833,610 fully paid  
 س.ت. رقم . 1010337986 . C.R.No.

14) ألا يقل عدد الأعضاء المستقلين عن عضوين أو ثلث أعضاء المجلس، أيهما أكثر.

15) يجب أن يتمتع العضو المستقل بالاستقلال التام في مركزه وقراراته، ولا تنطبق عليه أي من عوارض الاستقلال المنصوص عليها في المادة العشرين من لائحة الحوكمة.

16) أن يمثل عضو المجلس جميع المساهمين، وأن يلتزم بما يحقق مصلحة الشركة عموماً وليس ما يحقق مصالح المجموعة التي يمثلها أو التي صوتت على تعيينه في المجلس.


17) تنتهي عضوية عضو المجلس باستقالته أو وفاته أو عزله بقرار من الجمعية العامة، أو إدانته في أي جريمة مخلة بالشرف والأمانة، أو بإفلاسه أو إعساره، أو إذا أصبح غير صالح لعضوية المجلس وفقاً لأي أنظمة أو لوائح أو تعليمات سارية في المملكة.

18) يجب على عضو المجلس أن يستقيل قبل نهاية مدته في المجلس، في حال فقدانه لأهليته للعمل كعضو المجلس، أو عجزه عن ممارسة أعماله، أو عدم قدرته على تخصيص الوقت أو الجهد اللازمين لأداء مسؤولياته في المجلس، أما في حالة تعارض المصالح فيكون العضو بالخيار في الحصول على ترخيص من الجمعية العامة أو تقديم استقالته.

19) بالإضافة إلى الشروط والمؤهلات الموضحة في هذا البند، يجوز لمجلس الإدارة بناءً على توصية لجنة الترشيحات والمكافآت تحديد شروط ومؤهلات ومعايير تكميلية لعضوية مجلس الإدارة.

### ثانياً: إجراءات العضوية في مجلس إدارة الشركة


1) يصدر مجلس الإدارة قبل انتهاء مدة عمله قراراً يسمح ببدء إجراءات الترشيح ويحدد أي شروط أو مؤهلات أو معايير تكميلية تتعلق بعضوية المجلس بموجب الفقرة (19) من (البند أولاً) ويجب إصدار ذلك القرار قبل 90 يوماً على الأقل من انتهاء مدة عمل مجلس الإدارة الحالية.

	<b>سياسة المعايير والإجراءات المحددة للعضوية في مجلس الإدارة</b>	<b>صفحة ( 4 ) من صفحة (5)</b>	
		<b>0000/00/00</b> قرار الجمعية العامة غير العادية لشركة لجام للرياضة بالموافقة على هذه السياسات	<b>التاريخ</b>

شركة لجام للرياضة  
 LEEJAM SPORTS COMPANY  
 شركة مساهمة سعودية  
 Saudi Joint Stock Company  
 رأس المال : 523,833,610 ريال مدفوع بالكامل  
 Capital 523,833,610 fully paid  
 س.ت. رقم . 1010337986


- (2) يجب على الشركة فور صدور قرار مجلس الإدارة بموجب الفقرة (1) من هذا البند إعلان بدء إجراءات الترشيح على الموقع الإلكتروني للشركة والموقع الإلكتروني للسوق المالية (تداول) وعبر أي وسيلة أخرى تحددها هيئة السوق المالية ("الهيئة")، وذلك لدعوة الأشخاص الراغبين في الترشح لعضوية مجلس الإدارة ("إعلان الترشح")، على أن يظل باب الترشح مفتوحاً لمدة شهر على الأقل من تاريخ الإعلان.
- (3) يجب على المرشحين تقديم طلب كتابي إلى لجنة الترشيحات والمكافآت يبدون من خلاله رغبتهم في الترشح لعضوية مجلس الإدارة، كما يجب أن يُرفق مع ذلك الطلب الوثائق ذات الصلة المنصوص عليها في إعلان الترشح.
- (4) يجب على من يرغب ترشيح نفسه لعضوية المجلس الشركة إعلان رغبته بموجب إخطار لإدارة الشركة وفق المدد والمواعيد المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والتعميمات والقرارات السارية، ويجب أن يشمل هذا الإخطار تعريفاً بالمرشح من حيث سيرته الذاتية ومؤهلاته، وخبراته العملية، وأيضاً تعبئة أي نموذج صادر من هيئة السوق المالية.
- (5) على من يرغب في ترشيح نفسه لعضوية المجلس أن يفصح للمجلس وللجمعية العامة عن أي من حالات تعارض المصالح التي تشمل:
- (أ) وجود مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة التي يرغب في الترشح لمجلس إدارتها.
- (ب) اشتراكه في عمل من شأنه منافسة الشركة، أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله.
- (6) يجب على المرشح الذي سبق له شغل عضوية المجلس إحدى الشركات المساهمة بيان عدد وتاريخ مجالس إدارات الشركات التي تولى عضويتها.
- (7) يجب على المرشح الذي سبق له شغل عضوية المجلس الشركة أن يرفق بإخطار الترشيح بياناً من إدارة الشركة عن آخر دورة تولى فيها عضوية المجلس متضمناً المعلومات التالية:

▪ عدد اجتماعات المجلس التي تمت خلال كل سنة من سنوات الدورة.

	<b>سياسة المعايير والإجراءات المحددة للعضوية في مجلس الإدارة</b>	<b>صفحة ( 5 ) من صفحة (5)</b>	
		<b>0000/00/00</b> قرار الجمعية العامة غير العادية لشركة لجام للرياضة بالموافقة على هذه السياسات	<b>التاريخ</b>

**شركة لجام للرياضة**  
**LEEJAM SPORTS COMPANY**  
 شركة مساهمة سعودية  
 Saudi Joint Stock Company  
 رأس المال : 523,833,610 ريال مدفوع بالكامل  
 Capital 523,833,610 fully paid  
 س.ت. رقم . 1010337986 . C.R.No.

- عدد الاجتماعات التي حضرها العضو أصالة، ونسبة حضوره لمجموع الاجتماعات.
  - اللجان الدائمة التي شارك فيها العضو، وعدد الاجتماعات التي عقدتها كل لجنة من تلك اللجان خلال كل سنة من سنوات الدورة، وعدد الاجتماعات التي حضرها، ونسبة حضوره إلى مجموع الاجتماعات.
  - 8) يجب توضيح صفة العضوية، أي ما إذا كان العضو تنفيذي أو عضو غير تنفيذي أو عضو مستقل.
  - 9) يجب توضيح طبيعة العضوية، أي ما إذا كان العضو مترشحاً بصفته الشخصية أم أنه ممثل عن شخص اعتباري.
  - 10) تراجع لجنة الترشيحات والمكافآت الطلب الذي يقدمه كل مرشح بالإضافة إلى الوثائق المرفقة وتفحصها وفقاً للسياسات والمعايير المطبقة.
  - 11) تقوم لجنة الترشيحات والمكافآت بتزويد مجلس الإدارة بتوصيات تتضمن أسماء المرشحين لعضوية المجلس (أو المعاد ترشيحهم) وفق الأنظمة واللوائح والقواعد والسياسات المعمول بها.
  - 12) يراجع مجلس الإدارة التوصيات المقدمة من لجنة الترشيحات والمكافآت بخصوص المرشحين لعضوية مجلس الإدارة ويصدر قراراً بشأنها.
  - 13) يجب أن يفوق عدد المرشحين لمجلس الإدارة الذين تُطرح أسماؤهم أمام الجمعية العامة عدد المقاعد المتوفرة.
  - 14) تعلن الشركة في موقعها الإلكتروني والموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية (تداول) معلومات المرشحين لعضوية مجلس الإدارة عند نشر أو توجيه الدعوة لانعقاد الجمعية العامة التي سيتم خلالها انتخاب أعضاء مجلس الإدارة من بين المرشحين لعضوية المجلس، وعلى الشركة توفير نسخة من هذه المعلومات في مركزها الرئيس.
- ثالثاً: إنهاء العضوية في مجلس الإدارة والمقاعد الشاغرة**

	<b>سياسة المعايير والإجراءات المحددة للعضوية في مجلس الإدارة</b>	<b>صفحة ( 6 ) من صفحة ( 5 )</b>	
		<b>0000/00/00</b> قرار الجمعية العامة غير العادية لشركة لجام للرياضة بالموافقة على هذه السياسات	<b>التاريخ</b>

شركة لجام للرياضة  
 LEEJAM SPORTS COMPANY  
 شركة مساهمة سعودية  
 Saudi Joint Stock Company  
 رأس المال : 523,833,610 ريال مدفوع بالكامل  
 Capital 523,833,610 fully paid  
 س.ت. رقم . 1010337986 . C.R.No.

1) تخضع عملية إنهاء العضوية في مجلس الإدارة وتعيين البدلاء في حالة وجود مقاعد شاغرة للأنظمة واللوائح المعمول بها والنظام الأساس ولائحة الحوكمة الداخلية للشركة والسياسات المعمول بها.

2) يجوز للجمعية العامة العادية في كل وقت عزل جميع أعضاء المجلس أو بعضهم دون إخلال بحق من عُزل في التعويض إذا وقع العزل لسبب غير مقبول أو في وقت غير مناسب. كذلك يجوز للجمعية العامة - بناءً على توصية من مجلس الإدارة - إنهاء عضوية من يتغيب من أعضائه عن حضور ثلاث اجتماعات متتالية للمجلس دون عذر مشروع.

3) إذا استقال عضو مجلس الإدارة، وكانت لديه ملحوظات على أداء الشركة، فعليه تقديم بيان مكتوب بها إلى رئيس مجلس الإدارة، ويجب عرض هذا البيان على أعضاء مجلس الإدارة.

#### رابعاً: أحكام ختامية (النشر والتعديل)

يعمل بما جاء في هذه السياسة ويتم الالتزام بها من قبل الشركة اعتباراً من تاريخ اعتمادها من قبل الجمعية العامة للمساهمين، كما يجب نشرها على موقع الشركة الإلكتروني لتمكين المساهمين والعامة وأصحاب المصالح من الاطلاع عليها.

يتم مراجعة محتوى هذه السياسة حسب الحاجة بناءً على توصية من المجلس على أن يتم تقديم هذه التعديلات للجمعية العامة للمساهمين لاعتمادها في أقرب اجتماع لها.

مقارنة تعديلات النظام الأساسي لشركة لجام للرياضة شركة مساهمة (مدرجة)

المادة	المواد قبل التعديل	المواد بعد التعديل	التوضيح/التعديل
المادة الثالثة	<p>المادة الثالثة: أغراض الشركة</p> <p>تقوم الشركة بمزاولة وتنفيذ الأغراض التالية:</p> <p>أنشطة الخدمات الشخصية وتشمل: تصفيف الشعر وأنواع التجميل الأخرى، الصالونات النسائية، الصالونات الرجالية، صالونات الأطفال، أنشطة التجميل الأخرى، الغسل والكي والتنظيف الجاف للملابس بما فيها الفراء والمنسوجات، ويشمل (جمع وتوزيع الغسيل)، حمامات التريكية، حمامات البخار والسونا، غرف التشمس، صالونات تنقيص الوزن، صالونات التدليك.</p> <p>تشغيل نوادي اللياقة (الأنشطة الرياضية وأنشطة التسلية والترفيهية): إنشاء وإدارة وتشغيل المراكز الرياضية والترفيهية، وتشمل (أندية كرة القدم والطائرة والسلة واليد وغيرها)، السباحة، الصالات والمراكز الرياضية، الصالات الرجالية، الصالات النسائية، أية أنشطة رياضية أخرى، أنشطة المنتجين والمتعهدين المنظمين للأحداث الرياضية، أنشطة الأفراد والعاملين لحسابهم في المجالات الرياضية، يشمل ( اللاعبين والرياضيين والمحكمين الرياضيين... إلخ )، أنشطة الاتحادات الرياضية والهيئات التنظيمية، المساعدة والمساندة للأنشطة الرياضية السابقة، تشغيل المرافق الرياضية.</p> <p>أنشطة خدمات الأطعمة والأشربة، تشغيل خدمات تقديم الطعام في المرافق الرياضية وما شابهها على أساس امتياز محدد، تشغيل المقاصف والكافيتريات على أساس امتياز محدد يشمل (المقاصف والكافيتريات في المصانع والمكاتب والمستشفيات والمدارس.. إلخ )، محلات تقديم المشروبات ( الكوفي شوب ) . ، أنشطة أخرى من المقاهي، تقديم العصائر الطازجة والمشروبات الباردة، نشاطات تقديم المشروبات الأخرى.</p> <p>البيع بالجملة وبالتجزئة: البيع بالتجزئة من خلال آلات البيع وما إلى ذلك (بما في ذلك آلات القهوة والعصير) ،الوكلاء المشاركون في بيع المواد الغذائية والمشروبات، بيع الأغذية والمشروبات بالجملة، بيع المشروبات والمياه المعبأة في زجاجات، الأحذية الرياضية بالجملة، بيع المشروبات الغازية والعصائر بالجملة، بيع المواد الصيدلانية والطبية ومستحضرات التجميل والصابون بالجملة، البيع بالجملة للسلع الصيدلانية والطبية الأخرى، والمعدات والأجهزة الطبية، بيع السلع الرياضية بالجملة، البيع بالتجزئة في المتاجر غير المتخصصة التي يسودها الطعام أو المشروبات،</p>	<p>المادة الثالثة: أغراض الشركة</p> <p>تقوم الشركة بمزاولة وتنفيذ الأغراض التالية:</p> <p>1- أنشطة الخدمات الشخصية وتشمل: تصفيف الشعر وأنواع التجميل الأخرى، الصالونات النسائية، الصالونات الرجالية، صالونات الأطفال، أنشطة التجميل الأخرى، الغسل والكي والتنظيف الجاف للملابس بما فيها الفراء والمنسوجات، ويشمل (جمع وتوزيع الغسيل)، حمامات التريكية، حمامات البخار والسونا، غرف التشمس، صالونات تنقيص الوزن، صالونات التدليك.</p> <p>2- تشغيل نوادي اللياقة (الأنشطة الرياضية وأنشطة التسلية والترفيهية) وتشمل: إنشاء وإدارة وتشغيل المراكز الرياضية والترفيهية، الأندية الرياضية وتشمل (أندية كرة القدم والطائرة والسلة واليد وغيرها)، أندية بناء الأجسام، أندية السباحة، الصالات والمراكز الرياضية، الصالات والمراكز الرياضية الرجالية، الصالات والمراكز الرياضية النسائية، أية أنشطة رياضية أخرى، أنشطة المنتجين والمتعهدين المنظمين للأحداث الرياضية، أنشطة الأفراد والعاملين لحسابهم في المجالات الرياضية، يشمل ( اللاعبين والرياضيين والمحكمين الرياضيين... إلخ )، أنشطة الاتحادات الرياضية والهيئات التنظيمية، المساعدة والمساندة للأنشطة الرياضية السابقة، تشغيل المرافق الرياضية.</p> <p>3- أنشطة خدمات الأطعمة والأشربة، تشغيل خدمات تقديم الطعام في المرافق الرياضية وما شابهها على أساس امتياز محدد، تشغيل المقاصف والكافيتريات على أساس امتياز محدد يشمل (المقاصف والكافيتريات في المصانع والمكاتب والمستشفيات والمدارس.. إلخ )، محلات تقديم المشروبات ( الكوفي شوب ) . ، أنشطة أخرى من المقاهي، تقديم العصائر الطازجة والمشروبات الباردة، نشاطات تقديم المشروبات الأخرى.</p> <p>4- البيع بالجملة وبالتجزئة: البيع بالتجزئة من خلال آلات البيع وما إلى ذلك (بما في ذلك آلات القهوة والعصير) ،الوكلاء المشاركون في بيع المواد الغذائية والمشروبات، بيع الأغذية والمشروبات بالجملة، بيع المشروبات والمياه المعبأة في زجاجات، الأحذية الرياضية بالجملة، بيع المشروبات الغازية والعصائر بالجملة، بيع المواد الصيدلانية</p>	<p>تم إضافة الأنشطة المنصوص عليها الفقرات 13 و14 و15 و16</p>

أنشطة البيع بالتجزئة للمتاجر الكبرى التي تحمل سلسلة عامة من السلع، بما في ذلك الملابس والأحذية والسلع الجلدية والعلطور والاكسسوارات، البيع بالتجزئة لمنتجات الألبان والبيض والزيتون والمخللات والعسل، تجارة المواد الغذائية الخاصة والصحية، البيع بالتجزئة للمشروبات في المتاجر المتخصصة، البيع بالتجزئة للسلع الثقافية والترفيهية في المتاجر المتخصصة، البيع بالتجزئة للسلع الرياضية ومعدات الصيد و سلع التخيم والقوارب والدراجات، البيع بالتجزئة للمعدات الرياضية الأخرى في المتاجر المتخصصة، البيع بالتجزئة للسلع الرياضية الأخرى ومعدات الصيد و سلع التخيم والقوارب والدراجات، بيع التجزئة للملابس الرياضية، بيع التجزئة للأحذية، البيع بالتجزئة للسلع الصيدلانية والطبية وأدوات التجميل والمرحاض في المتاجر المتخصصة، بيع التجزئة من الأعشاب الطبية، البيع بالتجزئة للعلطور ومواد التجميل والصابون والبخور، البيع بالتجزئة للسلع الطبية وتقويم العظام، البيع بالتجزئة للأدوية، بيع التجزئة عبر الإنترنت، أنشطة البيع بالتجزئة الأخرى عن طريق الطلب من المنزل، الطلب عبر البريد أو عبر الإنترنت، البيع بالتجزئة من خلال آلات البيع وما إلى ذلك (بما في ذلك آلات القهوة والعصير)، بيع الملابس الرياضية بالجملة.

العلاج الطبيعي وتشمل مراكز العلاج الطبيعي وما شابهها وإنشاء وإدارة وتشغيل مراكز وأنشطة العناية والرعاية الصحية.

العقار والتطوير الأنشطة العقارية مع الممتلكات الخاصة أو المؤجرة ويشمل إدارة وتأجير العقارات مع الممتلكات الخاصة أو المؤجرة، شراء وبيع وإنشاء المباني وتقسيم الأراضي والعقارات وأنشطة البيع على الخريطة، الأنشطة العقارية الأخرى مع الممتلكات الخاصة أو المؤجرة، الوساطة في إدارة العقارات، الأنشطة العقارية الأخرى على أساس رسم أو عقد.

مقاولات الصيانة والنظافة والتشغيل للمباني والمصانع.

الخدمات المساعدة وتشمل غسيل وتلميع السيارات.

أعمال البناء تشييد جميع أنواع المباني غير السكنية بما في ذلك المدارس والمستشفيات والفنادق ... إلخ،، بناء جميع أنواع المباني الفولاذية غير السكنية، تركيب الإنشاءات الجاهزة على الموقع، إعادة تصميم أو تجديد الهياكل السكنية وغير السكنية القائمة.

إجار المعدات الرياضية، تأجير واستئجار المعدات الرياضية.

التدريب والتعليم الرياضي، الرياضة والترفيه التعليم، تعليم الرياضة، بما في ذلك (كرة القدم - الكرة الطائرة - البيسبول - كرة السلة - تنس الطاولة - كرة اليد - الكريكيت)، تعليم الجمباز، تعليم السباحة، تعليم فنون القتال، تعليمات اليوغا، أي أنواع أخرى من الرياضة والترفيه التعليم، والتدريب

والطبية و العطور ومستحضرات التجميل والصابون بالجملة، البيع بالجملة للسلع الصيدلانية والطبية الأخرى ، والمعدات والأجهزة الطبية ، بيع السلع الرياضية بالجملة، البيع بالتجزئة في المتاجر غير المتخصصة التي يسودها الطعام أو المشروبات، أنشطة البيع بالتجزئة للمتاجر الكبرى التي تحمل سلسلة عامة من السلع، بما في ذلك الملابس والأحذية والسلع الجلدية والعلطور والاكسسوارات، البيع بالتجزئة لمنتجات الألبان والبيض والزيتون والمخللات والعسل، تجارة المواد الغذائية الخاصة والصحية، البيع بالتجزئة للمشروبات في المتاجر المتخصصة، البيع بالتجزئة للسلع الثقافية والترفيهية في المتاجر المتخصصة، البيع بالتجزئة للسلع الرياضية ومعدات الصيد و سلع التخيم والقوارب والدراجات، البيع بالتجزئة للمعدات الرياضية في المتاجر المتخصصة، البيع بالتجزئة للسلع الرياضية الأخرى في المتاجر المتخصصة، البيع بالتجزئة للسلع الرياضية الأخرى ومعدات الصيد و سلع التخيم والقوارب والدراجات، بيع التجزئة للملابس الرياضية، بيع التجزئة للأحذية، البيع بالتجزئة للسلع الصيدلانية والطبية وأدوات التجميل والمرحاض في المتاجر المتخصصة، بيع التجزئة من الأعشاب الطبية، البيع بالتجزئة للعلطور ومواد التجميل والصابون والبخور، البيع بالتجزئة للسلع الطبية وتقويم العظام، البيع بالتجزئة للأدوية، بيع التجزئة عبر الإنترنت، أنشطة البيع بالتجزئة الأخرى عن طريق الطلب من المنزل، الطلب عبر البريد أو عبر الإنترنت، البيع بالتجزئة من خلال آلات البيع وما إلى ذلك (بما في ذلك آلات القهوة والعصير)، بيع الملابس الرياضية بالجملة.

5- العلاج الطبيعي وتشمل مراكز العلاج الطبيعي وما شابهها وإنشاء وإدارة وتشغيل مراكز وأنشطة العناية والرعاية الصحية.

6- العقار والتطوير الأنشطة العقارية مع الممتلكات الخاصة أو المؤجرة ويشمل إدارة وتأجير العقارات مع الممتلكات الخاصة أو المؤجرة، شراء وبيع وإنشاء المباني وتقسيم الأراضي والعقارات وأنشطة البيع على الخريطة، الأنشطة العقارية الأخرى مع الممتلكات الخاصة أو المؤجرة، الوساطة في إدارة العقارات، الأنشطة العقارية الأخرى على أساس رسم أو عقد.

7- مقاولات الصيانة والنظافة والتشغيل للمباني والمصانع.

8- الخدمات المساعدة وتشمل غسيل وتلميع السيارات.

9- أعمال البناء تشييد جميع أنواع المباني غير السكنية بما في ذلك المدارس والمستشفيات والفنادق ... إلخ،، بناء جميع أنواع المباني الفولاذية غير السكنية، تركيب الإنشاءات الجاهزة على الموقع، إعادة تصميم أو تجديد الهياكل السكنية وغير السكنية القائمة.



والتأهيل لموظفي الشركة وغيرهم.

الدعاية والنشر للغير وتشمل: الدعاية الجوية، تركيب وتجميع لوحات النيون، أنشطة أخرى تتعلق بالإعلانات التجارية وبحوث السوق، أنشطة إنتاج الأفلام والفيديو والبرامج التلفزيونية والإعلانات التجارية وغيرها، إنتاج أفلام سينمائية ويشمل الرسوم المتحركة التقليدية، إنتاج إعلانات تجارية تلفزيونية، أنشطة أخرى لإنتاج الأفلام والفيديو والبرامج التلفزيونية، النشر الإلكتروني، أنشطة أخرى لنشر البرمجيات.

وتمارس الشركة أنشطتها وفق الأنظمة المتبعة وبعد الحصول على التراخيص اللازمة من الجهات المختصة إن وجدت.

10- إجار المعدات الرياضية، تأجير واستئجار المعدات الرياضية.

11- التدريب والتعليم الرياضي، الرياضة والترفيه التعليم، تعليم الرياضة، بما في ذلك (كرة القدم - الكرة الطائرة - البيسبول - كرة السلة - تنس الطاولة - كرة اليد - الكريكيت)، تعليم الجمباز، تعليم السباحة، تعليم فنون القتال، تعليمات البوغا، أي أنواع أخرى من الرياضة والترفيه التعليم، والتدريب والتأهيل لموظفي الشركة وغيرهم.

12- الدعاية والنشر للغير وتشمل: الدعاية الجوية، تركيب وتجميع لوحات النيون، أنشطة أخرى تتعلق بالإعلانات التجارية وبحوث السوق، أنشطة إنتاج الأفلام والفيديو والبرامج التلفزيونية والإعلانات التجارية وغيرها، إنتاج أفلام سينمائية ويشمل الرسوم المتحركة التقليدية، إنتاج إعلانات تجارية تلفزيونية، أنشطة أخرى لإنتاج الأفلام والفيديو والبرامج التلفزيونية، النشر الإلكتروني، أنشطة أخرى لنشر البرمجيات.

13- أنشطة البريد وتشمل: أنشطة نقل البريد والطرود بالحقيبة وأنشطة استلام وتسليم ونقل البعثات والطرود البريدية وتقديم خدمات إدارة الغرف البريدية وتقديم خدمات المعالجة والتخزين للبعثات والطرود البريدية وإعادة توزيعها وتقديم الخدمات اللوجستية البريدية وأنشطة شركات نقل البريد الخاصة.

14- مراكز التغذية.

15- الإعلان وتشمل: مؤسسات ووكالات الدعاية والإعلان وأنشطة أخرى تتعلق بالإعلانات التجارية وبحوث السوق.

16- أنشطة التصوير وتشمل: أنشطة التصوير الفوتوغرافي وأنشطة التصوير الجوي وأنشطة التصوير التجاري والسياحي بجميع وسائل التصوير وأساليبه والتحميض السريع للأفلام وتحميض أفلام الشرائح (سلايدات) وأنشطة مصوري الصحافة وأنشطة تصوير المستندات باستخدام الميكروفلم وأنشطة أخرى متعلقة بالتصوير الفوتوغرافي وتشغيل الطائرات بدون طيار لأغراض التصوير الجوي.

وتمارس الشركة أنشطتها وفق الأنظمة المتبعة وبعد الحصول على التراخيص اللازمة من الجهات المختصة إن وجدت.



## دليل المساهمين الإرشادي للتصويت الإلكتروني

شركة مركز إيداع الأوراق المالية  
Securities Depository Center Company

## الفهرس

٢	مقدمة
٢	حول تداولاتي
٣	تسجيل الدخول إلى نظام تداولاتي
٤	اختيار الجمعية العامة
٤	آلية التصويت على بنود الجمعية
٦	طريقة تعديل التصويت
٧	استعراض نتائج الجمعيات السابقة
٨	استعراض التصويت السابق

## مقدمة

يهدف الدليل إلى توضيح آلية التصويت الإلكتروني عبر نظام تداولاتي باستخدام أجهزة الحاسب الآلي لضمان إستفادة المتعاملين في السوق المالية السعودية من الخدمات المقدمة من شركة مركز إيداع الأوراق المالية (إيداع) لعملائها من الشركات المساهمة حرصاً منها للقيام بدورها في توعية المساهمين مستخدمي أنظمة الشركة.

### ملاحظة:

- ١- إن تسجيل المساهم حضور وتصويت إلكترونياً قبل بدء الجمعية يمكنه من التعديل حتى قبل نهاية أعمالها .
- ٢- إن تسجيل المساهم حضور دون التصويت إلكترونياً قبل بدء الجمعية يمكنه من التصويت والتعديل حتى قبل نهاية أعمالها وإن لم يصوت فيعتبر ممتنع.
- ٣- إن لم يسجل المساهم حضور إلكترونياً قبل بدء الجمعية فلا يمكنه الحضور والتصويت إلكترونياً بعد بدأها.

## حول تداولاتي

تداولاتي هي منظومة متكاملة لعدد من الخدمات المقدمة من قبل شركة مركز إيداع الأوراق المالية (إيداع) بالتعاون مع أعضاء الحفظ. تضم تداولاتي مجموعة من الخدمات المالية التي تهدف لتلبية الاحتياجات المختلفة للمستثمرين والشركات المساهمة، والتي توفر قيمة مضافة لجميع أطراف العملية الاستثمارية والسوق المالية السعودية ككل. لمزيد من المعلومات حول نظام تداولاتي يمكنك زيارة الموقع الإلكتروني لشركة (إيداع) [www.edaa.com.sa](http://www.edaa.com.sa)

## تسجيل الدخول إلى نظام تداولاتي

يمكن للمساهمين - مستخدمي النظام - الدخول عبر الموقع الإلكتروني لشركة مركز إيداع الأوراق المالية [www.edaa.com.sa](http://www.edaa.com.sa)، والضغط على أيقونة تداولاتي وتسجيل "اسم المستخدم" و"كلمة المرور" الخاصة به، ثم الضغط على أيقونة "تسجيل الدخول"


سيقوم النظام بإرسال رمز التأكيد اليومي إلى البريد الإلكتروني للمساهم ونسخة عبر الرسائل النصية القصيرة إلى رقم جوال المساهم، والذي يتطلب معه إدخال "رمز التأكيد اليومي"، ثم الضغط على أيقونة "تسجيل الدخول".

### ملاحظة:

يمكن إعادة استخدام رمز التأكيد اليومي للدخول على حساب تداولاتي خلال مدة ٢٤ ساعة

## اختيار الجمعية العامة


لبدء إجراءات تسجيل الحضور والتصويت على بنود الجمعية العامة للشركة المساهمة، يجب الضغط على **“التصويت الإلكتروني”** من القائمة الرئيسية ومن ثم اختيار **“التصويت الإلكتروني”** من القائمة المنسدلة.



سيقوم النظام باستعراض الجمعيات العامة الحالية والتي يمتلك المساهم حق التصويت على بنودها، والتي توضح المعلومات الرئيسية للجمعية العامة، وللدخول على التصويت يتطلب الضغط على كلمة **“تسجيل وتصويت”**.

تقارير الملكية						
بحث الجمعية العمومية						
اختبارك للتسجيل بعد حضوراً للجمعية ويمكنك من التصويت على بنودها						
بحث الجمعية العمومية						
الشركة	الاسم	نوع الجمعية العمومية	تاريخ وقت الجمعية	تاريخ وقت بداية التصويت عن بعد	تاريخ وقت نهاية التصويت عن بعد	تسجيل و تصويت
الرياض المالية	AGMRiyadCapital	عادية	25/03/2020 17:00	22/03/2020 20:30	25/03/2020 18:00	

ستظهر بنود الجمعية العامة، ولبدء التصويت يستلزم الضغط على أيقونة **“تفضل بالتصويت الآن”**.



## آلية التصويت على بنود الجمعية

بعد الضغط على أيقونة **“تفضل بالتصويت الآن”** سيتمكن المساهم من استعراض بنود الجمعية العامة بالتفصيل والتصويت عليها حسب آلية التصويت المتبعة لكل بند.

**معلومة:** تقوم الشركة المساهمة بتحديد آلية التصويت لكل بند من بنود الجمعية العامة، و هناك ٣ أساليب للتصويت على بنود الجمعية العامة كما يلي:

نوع التصويت	آلية عمل التصويت
١. تصويت عادي	يصوت المساهم على البند بالموافقة أو الرفض أو الامتناع.

رقم البند: 2  
الموافقة على القوائم المالية للعام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٨م

نعم  لا  امتناع

٢. تصويت تراكمي	يمنح كل مساهم قدرة تصويته بعدد الأسهم التي يملكها بحيث يحق له التصويت بها لمرشح واحد او تقسيمها بين من يختارهم من المرشحين من دون تكرار لهذه الأصوات.
-----------------	---

رقم البند: 1  
التصويت على تعيين مراجعي الحسابات من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة وذلك لفحص ومراجعة وتدقيق القوائم المالية السنوية من العام المالي ٢٠١٩م.  
يجب اختيار 1 خيار/خيارات تماما

النسبة % Agenda Item Option one

النسبة % Agenda Item Option two

إمتناع

**ملاحظة:**  
يجب أن تكون نسبة الترشيح لنوع التصويت التراكمي ١٠٠٪ في البند الواحد

٣. تصويت انتخاب	يصوت المساهم على عدد المرشحين بكمية أسهمه المملوكة من دون النظر إلى توزيع الأسهم على المرشحين.
-----------------	--

رقم البند: 3  
التصويت على انتخاب أعضاء لجنة المراجعة للدورة الثانية والتي تبدأ اعتباراً من ٢٠١٩/١/١م ولمدة ثلاث سنوات تنتهي في ٢٠٢١/١٢/٣١م من بين المرشحين  
يجب اختيار 1 خيار/خيارات تماما

1- عبدالله فهد

2- مشعل محمد

3- بدر ناصر

إمتناع

بعد استكمال التصويت على كافة بنود الجمعية العامة، ولاحتساب نتائج التصويت فإن على المساهم الضغط على أيقونة **تصويت** أسفل الصفحة لحفظ نتائج التصويت بنجاح.

تصويت  عودة

## طريقة تعديل التصويت

تمكن الأنظمة المساهم من تعديل تصويته السابق أثناء فترة التصويت الإلكتروني؛ وللقيام بذلك يمكن للمساهم الدخول إلى نظام تداولاتي واختيار الجمعية العامة المراد تعديل التصويت على بنودها بالضغط على خيار **تسجيل وتصويت**.

تقارير الملكية						
بحث الجمعية العمومية						
اختيارك للتسجيل بعد حضوراً للجمعية ويمكنك من التصويت على بنودها						
بحث الجمعية العمومية						
الشركة	الاسم	نوع الجمعية العمومية	تاريخ وقت الجمعية	تاريخ ووقت بداية التصويت عن بعد	تاريخ ووقت نهاية التصويت عن بعد	
الرياض المالية	AGMRiyadCapital	عادية	25/03/2020 17:00	22/03/2020 20:30	25/03/2020 18:00	تسجيل و تصويت

سنظهر بنود الجمعية العامة، ولبدء عملية تعديل التصويت يستلزم الضغط على أيقونة **تحديث التصويت** والتي تمكن المساهم من الدخول على بنود الجمعية العامة وإجراء التعديلات التي يرغب بها.

### بنود الجمعية


Agenda Item one-1  
 Agenda Item two-2  
 Agenda Item three-3

عودة
تحديث التصويت




## استعراض نتائج الجمعيات السابقة

لاستعراض نتائج الجمعيات السابقة، يمكن للمساهم الدخول على نظام تداولي واختيار **التصويت الإلكتروني** من القائمة الرئيسية و ثم الضغط على أيقونة **الجمعيات السابقة** ليتمكن من الدخول على محرك البحث.



لإجراء البحث، يتطلب من المساهم تحديد **الشركة المساهمة** أو تحديد **تاريخ الجمعية** العامة ومن ثم الضغط على أيقونة **بحث** ليقوم النظام باستعراض النتائج، والتي ستمكن المساهم من استعراض نتائج الجمعيات السابقة بالضغط على **عرض ملخص الجمعية العامة** للجمعية المحددة.



### ملاحظة:

يمكن للمساهم استعراض ملخص نتيجة التصويت في الجمعية العامة على صيغة PDF

## استعراض التصويت السابق

يمكن للمساهم اختيار **التصويت الإلكتروني** من القائمة الرئيسية ثم الضغط على **استعراض تاريخ التصويت**، ليتمكن من استعراض سجل عمليات التصويت السابقة.

ملاحظة:

بالضغط على **عرض التصويت** سيتمكن المساهم من استعراض سجل مشاركته في التصويت على بنود الجمعيات العامة المحددة.

الشركة	الاسم	نوع الجمعية العمومية	حالة الجمعية العمومية	تاريخ ووقت الجمعية	عرض التصويت
استثمار	SAIB AGM	عادية	متممة	22/01/2019 16:00	عرض التصويت
استثمار	جمعية عامة عادية	عادية	مطلقة	13/09/2018 19:00	عرض التصويت
استثمار	جمعية عامة	عادية	متممة	13/09/2018 14:30	عرض التصويت

